أثر الانتقال الديمقراطي على عملية تعديل الدستور لسنة 2016

أ. سامية عبداللاوي جامعة خنشلة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل التعديلات الدستورية بشكل عام سيما تعديل الدستور الجزائري لسنة 2016 على عملية التحول الديمقراطي. وفيما إذا كانت هذه التعديلات تعزز العملية الديمقراطية وترسخها، ثم معرفة هذا الأثر سواء كان إيجابيا أو سلبيا. وذلك بتعريف المقصود بتعديل الدستور والتحول الديمقراطي ثم العلاقة بينهما.

Résumer:

Cette étude vise à analyser les amendements constitutionnels en général, en particulier la modification de la constitution algérienne de 2016 au processus de la transformation démocratique. Que ces amendements favorisent et consolident le processus démocratique, et si cet effet est positif ou négatif. En définissant l'intention de modifier la Constitution et la transition démocratique, puis la relation entre elles.

Abstract:

This study aims to analyze constitutional amendments in general, especially the amendment of the Algerian constitution of 2016 to the process of democratic transformation. Whether these amendments promote and consolidate the democratic process, and then whether this effect is positive or negative. By defining the intention to amend the Constitution and the democratic transition and then the relationship between them.

مقدمة:

تأتي دوافع الانتقال الديمقراطي والانفتاح السياسي مرتبطة بالأحداث الراهنة والمتعلقة بالحراك المجتمعي والسياسي للدول العربية (تونس، مصر، ليبيا، سوريا، المغرب، البحرين...) أو ما تسمى بثورات الربيع العربي كأحد الدوافع الرئيسة الخارجية، زيادة عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع الجزائري وتجسيد ذلك في تنظيم قاعدة للبناء والإصلاح السياسي والقانوني القائم بالدرجة الأولى على تعديل الدستور كأحد المقتضيات والشروط اللازمة التي تتطلبها عملية التحول الديمقراطي (**مفهوم الانتقال الديمقراطي وتعديل الدستور، أولا**).

تعتبر القواعد الدستورية في جوهر معطياتها بمثابة انعكاس منطقي للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع السياسي المزمع دسترة حراكه. وبما أن أوضاع هذا المجتمع لا يبرحه منطق التطور والتغير المستمرين، فإنه قد بات لزاما على القواعد الدستورية الجزائرية مواكبة التطورات المختلفة التي ترافق المجتمع وذلك بإجراء التعديلات الضرورية عليه.(**علاقة تعديل الدستور بالانتقال الديمقراطي في الجزائر، ثانيا**)

www.manaraa.com

ويثور التساؤل: **عن مدى تأثير الانتقال الديمقراطي على تعديل الدستور الجزائري لسنة 2016.؟**

أولا: مفهوم الانتقال الديمقراطي وتعديل الدستور

1. مفهوم الانتقال الديمقراطي

تشير مقولة "الانتقال الديمقراطي" إلى مراحل من تطور المجتمع تطبع بالريبة السياسية، وتخضع لأحداث غير منتظرة، ولتطورات غير متوقعة، ولحلول اضطرارية. كما آن الاكراهات " العادية " للبنى الاجتماعية والمؤسسات السياسية في هذه المراحل تؤجل، فالفاعلون يضطرون في غالب الأحيان إلى تبني اختيارات سريعة وغامضة. والتحالفات التي يعقدونها غالبا ما تكون عابرة ونفعية. ونتائج تفاعل الفاعلين لا تتوافق في معظم الأحيان مع الأفضليات التي انطلق منها كل فاعل.

كل هذا يعني أن الانتقال الديمقراطي هو سيرورة سياسية، تنطلق دون آن يتغيب عنها أي فاعل من الفاعلين السياسيين والاقتصاديين، الذين كانوا يتنازعون من أجل احتكار السلطة لفائدة أحدهم. إنه سيرورة يدخل فيها هؤلاء جميعا في حركية تاريخية، سواء ليؤكدوا هوياتهم السياسية، أو ليغيروها بإعطائها تأويلات جديدة تبرر تبنيهم لأدوار سياسية جديدة مغايرة[1].

ويعرفه بعض الباحثين على أنه مسلسل يتم العبور فيه من نظام سياسي مغلق، مقصور على النخب الحاكمة ولا يسمح بالمشاركة السياسية أو يقيدها، إلى نظام سياسي مفتوح يتيح المشاركة للمواطنين في اتخاذ القرار ويسمح بتداول السلطة ولاسيما عبر الاعتراف بالحقوق وضمان ممارستها في الواقع[2].

2. تعديل الدستور

يأتي التعديل الدستوري لتطوير الشرعية الدستورية القائمة لمواجهة بعض الموضوعات التي لم يعالجها الدستور القائم أو لمواجهة عدم سلامة المعالجة في الدستور القائم في ضوء تطور الحياة السياسية التي تتطلب معالجة دستورية جديدة تحقق الأهداف العليا للوطن التي يعتبر بلوغها جزءا من المشروعية السياسية. ويأتي التعديل لتحقيق التكيف مع ما تتطلبه المشروعية السياسية الجديدة المعبرة عن الإرادة العامة للشعب[3].

ويعرف التعديل الدستوري على أنه تغيير يلحق نصا دستوريا أو جزء منه أو نصوصا بأكملها في الدستور. يملك حق المبادرة به من يملك السيادة أو جزء منها (البرلمان والحكومة)، ويخضع لتصديق ممثلي الأمة أو الشعب مباشرة. والتعديل بالمعنى الواسع يشمل أي تغيير في

---

[1]- محمد كولفرني، تمثلات الإصلاح الدستوري بالمغرب، أعمال الندوة الوطنية المنظمة يوم 29 نوفمبر 2012، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، العدد 40، 2013، ص 103.

[2]- سعيد خمري، روح الدستور الإصلاح: السلطة والشرعية بالمغرب، مطبعة النجاح الجديدة، الرباط، ط1، 2012، ص 27.

[3]- أحمد فتحي سرور، منهج الإصلاح الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2006، ص 70.

www.manaraa.com

الدستور سواء انصرف أثره إلى وضع حكم جديد بالنسبة لموضوع لم يسبق للدستور تنظيمه، أو انصرف أثره إلى تغيير الأحكام الدستورية المنظمة لموضوع ما بالإضافة أو الحذف.

وبالتالي فإن التعديل الدستوري هو: تغيير جزئي لأحكام الدستور، تتم من قبل سلطة مختصة بالتعديل، سواء بإضافة نصوص جديدة أو بإلغاء البعض منها، أو بتغيير مضمون بعضها، وذلك وفقا للإجراءات والشروط المحددة في الدستور.[1]

ويتميز تعديل الدستور عن:

الإصلاح الدستوري:

لا يمكن تصور أن يكون أي إصلاح سياسي في بلد ما يدون وجود دستور، إذ أن الدستور هو الذي يحدد العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وكيفية العلاقة بين السلطات، وما مدى صلاحية هذه السلطات، فضلا عن الحقوق و الحريات العامة للمواطنين، وإذا كان هذا الدستور لا يواكب مستجدات الواقع القائم، فلا بد أن يعدل لينسجم مع الواقع، وهذا يتم من خلال الإصلاح الدستوري، أي إصلاح النصوص القانونية التي تتضمنها الوثيقة الدستورية.[2]

وبهذا الوضع فإن الإصلاح الدستوري هو أحد آليات الإصلاح السياسي باعتباره يسعى إلى تحقيق الإطار والأساس التنظيمي لهذا الإصلاح.[3]

إذن فقد جاء مفهوم الإصلاح الدستوري ليتضمن عملية إعادة صياغة وتعديل الدستور على النحو الذي يجعله مرجعية دستورية حقيقية، نتيجة للتحولات والتطورات التي تشهدها المجتمعات من أجل جعله أكثر ملائمة لتدعيم عملية التطور الديمقراطي وإعادة الاعتبار لمبدأ سيادة القانون.

وبهذا فقد بين أرسطو حول الإصلاح الدستوري بأن: إصلاح دستور ما يواجه صعوبات لا تقل عن تلك التي تواجه عند كتابة دستور جديد، تماما كما تواجه عملية عدم التعلم صعوبة كتلك الصعوبة التي تواجهه عند القيام بعملية التعلم[4].

تعطيل الدستور:

يكون هناك تعطيل لنصوص الدستور، كلا، أو جزءا، وذلك عندما يلجأ القابضون على السلطة إلى مثل هذا الإجراء لمعالجة أزمة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، أو في حالة حرب أو عصيان مسلح، أو وجود خطر يهدد استقلال الدولة وسلامة أراضيها ومؤسساتها الدستورية... وهذا ما يطلق عليه اصطلاح التعطيل الرسمي، وذلك عندما لا يعلن عنه بشكل

---

[1]- خاموش عمر عبد الله، مرجع سابق، ص 22.

[2]- حازم صباح حميد، مرجع سابق، ص 85.

[3]- محمد أحمد عبد النعيم، مبدأ المواطنة والإصلاح الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ص04.

[4]- حازم صباح حميد، مرجع سابق، ص 86.

www.manaraa.com

رسمي ولكن في الإمكان ملاحظة ذلك من خلال دراسة الواقع السياسي لذلك البلد ومقارنته بالواقع الدستوري.

وفي معناه أيضا: ترك النصوص الدستورية ووقفها والعمل على غير مقتضاها، كلا أو جزءا، لفترة قد تطول أو تقصر، وهي مازالت قائمة لم تعدل ولم تلغ فيكون استثناءا يرد على مبدأ سمو الدستور، و علويته وعلى مبدأ المشروعية، بالنتيجة في حالة معينة، وخرقا وانتهاكا لهما في حالة أخرى[1].

إلغاء الدستور:

على عكس تعديل الدستور الذي يطال بنودا محددة فيه، تكون نهاية الدساتير عن طريق إلغاء جميع بنوده واستبدالها بغيرها. هذا الأمر يحصل عندما نصبح أمام دستور لا يلبي حاجات عندما نصبح أمام دستور لا يلبي حاجات شعبه ولا يواكب التطورات الاجتماعية[2].

فعندما تتسع الفجوة بين النصوص القانونية والواقع التطبيقي لها، وعندما يتضح عدم ملائمة هذا الدستور ومسايرته لتطور النظام السياسي القائم في الدولة، وعندما تعجز، في نفس الوقت، التعديلات الجزئية لنصوص الدستور عن ملاحقة هذا التطور، تبدو الحاجة إلى إنهاء العمل بالدستور وإلغائه[3].

ومن المنطقي أن لا تنص الدساتير على إلغاءها، وذلك أن منطلق أي نظام دستوري يفترض الاستمرارية والقدرة على التكيف مع تطورات الحياة، ولذلك تنص الدساتير على كيفية تعديلها وليس إلغائها[4].

والأسلوب العادي لإلغاء الدستور هو إنهاء العمل بإحكامه بصورة كلية وبصفة نهائية دون اللجوء إلى العنف، واستبداله بدستور جديد تنسجم أحكامه والتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الطارئة على المجتمع.

أما الأسلوب غير العادي لإنهاء الدستور يكون عن طريق الثورة أو الانقلاب، وإذا كان الأسلوب العادي لنهاية الدستور هو الطريق القانوني لإنهاء العمل بأحكامه، فإن الثورات والانقلابات لعبت دورا كبيرا في وقف العمل بعدد لا يستهان به من الدساتير[5].

---

[1]- جعفر عبد السادة بهير الدراجي، مرجع سابق، ص 22.

[2]- عمر حوري، القانون الدستوري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009 ، ص 66.

[3]- نزيه رعد، القانون الدستوري العام، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2008، ص 97.

- ايضا: خاموش عمر عبداللّه، مرجع سابق، ص 80.

[4]- عمر حوري، مرجع سابق، ص 66.

[5]- علي يوسف شكري، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، ايتراك للطباعه والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 2004، ص 504.

www.manaraa.com

ثانيا: علاقة الانتقال الديمقراطي بتعديل الدستور

تعتبر الديمقراطية معركة مستمرة، تخضع باستمرار للنقد والتصحيح، إذ كلما تعمقت تجربة الإنسان السياسية يصبح من الضروري إدخال تعديلات جديدة ما يعني أن الديمقراطية تصحح نفسها بنفسها من خلال الممارسة العملية في سياق تاريخي متميز[1].

وتأتي أهمية تعديل الدستور في كونها تعد بعدا جوهريا من أبعاد الديمقراطية وذلك للأسباب الآتية:

- أن الديمقراطية تتطلب منافسة سليمة، تتكرر بانتظام بين الجماعات، كما تتطلب مشاركة كافة المواطنين في اختيار الزعماء والسياسات، ومن هنا الحاجة إلى الدستور لضمان منافسة عادلة ومشاركة حقيقية وحرة.
- لابد من ضمانة دستورية للأقلية، حتى لا يتم إقصاء أي قسم من الشعب، ويتم تجسيد تعديل الدستور وإصلاحه عبر تعاقد سياسي بين الفاعلين السياسيين الأساسيين، من خلاله يوضع دستور متوافق سياسيا حوله، وتتوزع السلطة بمقتضاه على نحو متوازن، وذلك بإقراره للضمانات الكفيلة بتقييد السلطة، وإخضاعها للرقابة الشعبية، ولسمو القانون على جميع الحاكمين والمحكومين[2].

وتتمثل تجربة الانتقال الديمقراطي بالجزائر في مباشرة لجنة المشاورات السياسية التي عينها رئيس الجمهورية بقيادة السيد **عبد القادر بن صالح**، رئيس مجلس الأمة، رئيس البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا، باشرت أعمالها التي دامت شهرين كاملين مايو، يونيو، من سنة 2011، حيث استقبلت واستمعت هذه اللجنة إلى آراء وملاحظات واقتراحات 16 حزبا معتمدا، وممثلي 95 منظمة مدنية، و 17 شخصية وطنية، بالإضافة إلى عدد من رجال الثقافة والفكر والإعلام و أكاديميين وباحثين جامعيين.

ولقد توجت هذه المشاورات التي غطت وعالجت كافة جوانب ومحاور وثيقة الإصلاحات السياسية الشاملة بتقرير عام قدم للسيد رئيس الجمهورية الذي كلف بشأنه الحكومة بإعداد مشاريع قوانين المنظومة القانونية السياسية.

أما فيما يتعلق بإصلاح وتعديل الدستور فقد شكل رئيس الجمهورية لجنة من الخبراء لدراسة مجمل الاقتراحات والتصورات التي سجلتها لجنة المشاورات السياسية وإعداد بشأنها وثيقة مقترحات تعديل الدستور وهو ما تم بالفعل.

---

[1]- شايب الذراع بن يمينة، التحول الديمقراطي في الجزائر، مجلة الدراسات الأكاديمية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، القاهرة، 2015، ص05.

[2]- سعيد خمري، مرجع سابق، ص 34.

www.manaraa.com

فقد كلف رئيس الجمهورية السيد أحمد أو يحي وزير الدولة، مدير ديوان رئاسة الجمهورية بإجراء مشاورات ولقاءات واسعة وتوافقية حول مقترحات تعديل الدستور، وذلك في اجتماع مجلس الوزراء يوم الأربعاء 7 ماي سنة 2014. وقد برمج لهذه المشاورات واللقاءات 52 حزبا، و 30 شخصية وطنية و37 منظمة وهيئة منية، و 12 أستاذا جامعيا، وذلك لتعميق وإثراء ما جاء في وثيقة مقترحات تعديل الدستور قبل أن تتحول إلى مشروع تعيل الدستور.

وقد تضمنت وثيقة مقترحات تعديل الدستور 47 اقتراحا بالتعديل شملت دباجة الدستور والمبادئ التي تحكم المجتمع، وحقوق وحريات الإنسان والمواطن، وتنظيم سلطة الدولة ومؤسساتها الدستورية، وكذا الرقابة على أعمال الدولة.

فهكذا نصت مواد التعديل على تغذية وتطوير دباجة الدستور بالتنصيص على قيم الوئام والوفاق والمصالحة الوطنية في المجتمع الجزائري، وتوسيع وتعميق حقوق وحريات الإنسان والمواطن المدنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وكذا تحديد مدة العهدة الرئاسية، وتوسيع صلاحيات الوزير الأول والبرلمان،[1] وتنظيم مجلس الأمة في عدة جوانب، فقد منح المعارضة حق التمثيل والتواجد في هياكل المجلس، وحق المجموعات البرلمانية التابعة للمعارضة في تقديم جدول أعمال خاص بها يناقش في جلسة شهرية بمجلس الأمة. ومنح أعضاء مجلس الأمة حق وصفة مبادرة بالتشريع إلى جانب نواب المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول، وإيداع الوزير الأول مشاريع القوانين المتعلقة بالتنظيم المحلي والتقسيم الإقليمي وتهيئة الإقليم لدى مكتب مجلس الأمة أولا وبداية، وتعديل نظام التصويت بمجلس الأمة لإكسابه مزايا البساطة والمرونة والواقعية، وتأسيس نظام الدورة البرلمانية الواحدة وذات العشرة أشهر أصلا[2].

وتوسيع آليات عملية الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة وضبطها، وإعطاء أعضاء البرلمان صفة الإخطار أمام المجلس الدستوري.

كما تم تدعيم مبدأ استقلالية القضاء، وإصلاح تشكيلة المجلس الدستوري، بالإضافة إلى أحكام وترشيد عملية الرقابة على أعمال الحكومة و الإدارة العامة من أجل احترام دولة القانون وحقوق وحريات الإنسان والمواطن والمصلحة العامة من كافة المخاطر والتهديدات[3].

---

[1]- رسالة مجلس الأمة، الإصلاح الدستوري الجديد(دواعي... أبعاد... ومحاور)، مجلة الفكر البرلماني، عدد 34، جوان 2014، ص 15.

[2]- رسالة مجلس الأمة، مكانة مجلس الأمة في التعديل الدستوري الجديد 2016، مجلة الفكر البرلماني، عدد 39، أكتوبر 2016، ص 10.

[3]- رسالة مجلس الأمة، مجلة الفكر البرلماني، عدد 34، جوان 2014، مرجع سابق، ص 16.

www.manaraa.com

خـــاتمة:

ما سبق نستطيع أن نقول أن تعديل الدستور وثيقة الصلة بالانتقال الديمقراطي الناتج عن الأزمات والأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وكذا الحراك السياسي الحاصل في الدول العربية. و أن عملية الانتقال الديمقراطي تؤسس لفترة انتقالية تستوجب معه ضرورة توفير ضمانات عدم العودة للممارسات غير الديمقراطية ما يجعل الوثيقة الدستورية تركن لفلسفة قانونية تنبني على مجموعة من القيم السياسية التي جاءت من أجل تنظيم العلاقات بين الحاكمين والمحكومين.

www.manaraa.com